على كفه اليسرى ويغسل الاصابع الثلث من اليد اليمنى اولا ويضرب اصابعه على الاسنان اليابس فيمسح بذ شفتيه ثم يغسل الفم باصبعيه وبذلك ظاهر اسنانه وباطنها واللثة واللسان ثم يغسل اصابعه من ذلك بالماء ثم يدلك ببقية الاشنان اليابس اصابعه ظهرا وبطنا ويستغني بذلك عن اعادة الاشنان الى الفم واعادة غسله

الباب الثاني فيما يزيد بسبب الاجتماع والمشاركة

الاول ان لا يبتدئ بالطعام ومعه من يستحق التقديم بكبر سن او زيادة فضل الا ان يكون هو المتبوع والمقتدى به فحينئذ ينبغي ان لا يطول عليهم الانتظار الا اذا اشترطوا للاكل واجتمعوا له

الثاني ان لا يسكتوا على الطعام فان ذلك من سيرة العجم ولكن يتكلمون بالمعروف ويتحدثون بحكايات الصالحين فالاطعمة وغيرها

الثالث ان يرفق برفيقه في القصعة فلا يقصد ان ياكل زيادة على ما ياكل فان ذلك حرام ان لم يكن موافقا لرضا رفيقه بها كان الطعام مشتركا بل ينبغي ان يقصد الايثار ولا ياكل غرفتين في دفعة الا اذا فعلوا ذلك واستأذنهم فان قلل رفيقه فينبغي ان يقلل في الاكل وقال لا اكل ولا يزيد في قوله لا كل على ثلث مرات فان ذلك الحاح وافراط كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خوطب في شيء ثلثا لم يراجع بعد ثلاث وكان عليه الصلاة والسلام يكرر الكلام ثلثا فليس من الادب الزيادة عليه فاما الحلف عليه بالاكل فممنوع قال الحسن بن علي رضي الله عنهما الطعام اهون من ان يحلف عليه

الرابع ان لا يحوج رفيقه الى ان يقول لم اكل قال بعض الادباء احسن الاكلين اكلا من لا يحوج صاحبه الى تفقده في الاكل وحمل عن اخيه مؤنة القول فلا ينبغي ان يبغي شيئا مما يشتهيه لاجل نظر الغير اليه فان ذلك تصنع بل يجري على المعتاد ولا ينقص من غاديته في الوحدة ولكن يعود نفسه حسن الادب في الوحدة حتى لا يحتاج الى التصنع عند الاجتماع نعم لو قلل من اكله ايثارا لاخوانه ونظرا لهم عند الحاجة الى ذلك فلا حسن وان زاد في الاكل على نية المساعدة وتحريك نشاط القوم في الاكل فلا باس بذ بل هو حسن كان ابن المبارك يقوم فاخر الرطب الى اخوانه ثم يقول من اكل اكثر اعطيته بكل نواة درهما وكان يعد النوى فيعطي كل من له فضل نوى بعدده دراهم وذلك لمكسب الحياء وزيادة النشاط في الانبساط قال جعفر ابن محمد رضي الله عنهما احب الى الزهد اكلا واكبرهم لقمة واثقلهم على من يحوجني تطهمه في الاكل وكل هذا اشارة الى الجري على المعتاد وترك التصنع وقال جعفر ايضا تمتين محبة الرجل لاخيه بجودة اكله في منزله

الخامس ان يغسل اليد في الطشت لا باس بد ولا ان يتنخم فيه ان اكل معه وان اكل معه غيره فلا ينبغي ان يفعل ذلك واذا قدم الطشت اليه غيره اكراما فليقبله ولا يرده اجتمع انس بن مالك وثابت

البناني على طعام فقدم انس الطشت اليد فامتنع ثابت فقال انس اذا اكرمك اخوك فاقبل كرامته ولا ترددها فانما يكرمه الله عز وجل وروى ان هرون الرشيد دعا ابا معوية الضرير فصب الرشيد على يده فالطشت فلما فرغ قال يا ابا معوية تدري من صب علي يزيد فقال لا فقال صب امير المؤمنين فقال يا امير المؤمنين انما اكرمت العلم واجللت فاجلال الله واكرامك كما اجللت العلم واهله ولا باس ان يجتمعوا على غسل اليد في الطشت فجائز واحرة فهما اقرب الى التواضع وابعد عن طول الانتظار فان لم يفعلوا فلا ينبغي ان يصب ماء كل واحد بل يجمع الماء في الطشت قال صلى الله عليه وسلم اجمعوا وضوءكم يجمع الله شملكم قيل ان المراد بهذا وكتب عمر بن عبد العزيز الى معاوية لا يرفع طشت من بين ايدي القوم الا مملوة ولا تشهبوا بالعجم وقال ابن مسعود اجتمعوا على غسل اليد في طشت واحد ولا تستنوا بسنة الاعاجم والخادم الذي يصب الماء على اليد كره بعضهم ان يكون قائما واحب ان يكون جالسا لانه اقرب الى التواضع وكره بعضهم جلوسه فروي انه صب على يد واحد خادم جالسا فقام المصبوب على يده فقيل له لم قمت فقال احببنا الابد وان يكون قائما وهذا اولى لانه ايسر للصب والغسل واقرب الى تواضع الذي يصب واذا كان لا نية فيه فتكفيه من الخدمة ليس فيه تكبر فان العادة جارية بذلك في الطشت تسعة اداب ان لا يبزق فيه وان يقوم به المتبوع وان يقبل الاكرام بالتقديم وان يبادر عند ان يجتمع فيه جماعة وان يجمع الماء فيه وان يكون الخادم قائما وان يجمع الماء من فيه ويرسله من يده برفق حتى لا يرش على الفراش وحكي ان بعض الصالحين صاحب المنزل بنفسه الماء على يد اضيافه فهكذا فعل مالك بالشافعي في اول نزوله عليه وقال لا يريبك ما رايت مني في خدمة الضيف فرض

السادس ان لا ينظر الى اصحابه ولا يراقب اكلهم فيستحي بل يغض بصره ويشتغل بنفسه ولا يمسك قبل اخوانه اذا كانوا يحتشمون الاكل معه بل يمد اليد ويقبضها ويتناول قليلا قليلا الى ان يستووا فان كان قليل الاكل توقف في الابتداء وقلل الاكل حتى اذا توسعوا في الطعام اكل معهم اخرا فقد فعل ذلك كثير من الصحابة فان امتنع لسبب فليعتذر اليهم دفعا للخجلة عنهم

السابع ان لا يفعل ما يستقذره غيره فلا ينفض يده في القصعة ولا يقدم اليها راسه عند وضع اللقمة في فيه فاذا اخرج شيئا من فيه صرف وجهه عن الطعام واخذه بيساره ولا يفسر اللقمة الرسمة في الخل ولا الخل في الدسومة فقد يكره غيره واللقمة التي قطعها بسكين لا يفسر بقيتها في المرقة والخل ولا يتكلم بذكر المستقذرات

الباب الثالث في اداب تقديم الطعام الى الاخوان الزائرين، اعلم ان تقديم الطعام الى الاخوان الزائرين له فضل كثير قال جعفر ابن محمد رضي الله عنهما اذا قعدتم مع الاخوان على المائدة فاطيلوا الجلوس